

Distr.: General
28 February 2001



الدورة الخامسة والخمسون
البند ٢٠ (ج) من جدول الأعمال

[Sum1]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/L.63 و Add.1)]

١٧٣/٥٥ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٦/٥٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ تشير أيضا إلى القرارات السابقة بشأن المسألة،

وإذ ترحب بالتوقيع على إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت في واشنطن، العاصمة، في ١٣ أيلول/سبتمبر

١٩٩٣، بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني^(١)، والتوقيع على اتفاقات التنفيذ اللاحقة، بما فيها

الاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة في واشنطن، العاصمة، في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥^(٢)، والتوقيع على مذكرة شرم الشيخ

في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء الأحوال الصعبة التي تواجه الشعب الفلسطيني في مجالي الاقتصاد والعمل في جميع أنحاء الأرض

المختلة،

وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى تحسين البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الأرض المختلة والأحوال المعيشية للشعب

الفلسطيني،

وإذراكا منها أن التنمية يصعب تحقيقها في ظل الاحتلال، وأنها تتعزز على أفضل وجه في ظروف يسودها السلام والاستقرار،

وإذ تلاحظ ضخامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الشعب الفلسطيني وقيادته،

وإذ تدرك الضرورة الملحة لتقديم مساعدات دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية،

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٢) A/51/889-S/1997/357، المرفق.

- وإذ تلاحظ انعقاد حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، المعنونة "آفاق التنمية الاقتصادية الفلسطينية وآفاق السلام في الشرق الأوسط"^(٣)، المعقودة في القاهرة يومي ٢٠ و ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٠،
- وإذ تؤكد الحاجة إلى مشاركة الأمم المتحدة مشاركة كاملة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وفي تقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني، بما في ذلك المساعدة في ميادين الانتخابات، وتدريب الشرطة، والإدارة العامة،
- وإذ تلاحظ قيام الأمين العام بتعيين منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية،
- وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط، المعقود في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وبإنشاء لجنة الاتصال المخصصة، وبالعامل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانتها، وبإنشاء الفريق الاستشاري،
- وإذ ترحب أيضا بعمل لجنة الاتصال المشتركة، التي توفر محفلا تناقش فيه مع السلطة الفلسطينية السياسة الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدات المقدمة من المانحين،
- وإذ ترحب كذلك بنتائج المؤتمر الوزاري لدعم السلام والتنمية في الشرق الأوسط المعقود في واشنطن العاصمة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، وإذ تعرب عن تقديرها للترغبات التي أعلنتها الجهات المانحة الدولية،
- وإذ ترحب باجتماع الفريق الاستشاري المعقود في فرانكفورت، ألمانيا، يومي ٤ و ٥ شباط/فبراير ١٩٩٩، ولا سيما بالترغبات التي أعلنتها الجهات المانحة الدولية وعرض الخطة الإنمائية الفلسطينية للسنوات ١٩٩٩-٢٠٠٣،
- وإذ ترحب أيضا باجتماع لجنة الاتصال المخصصة المعقود في لشبونة يومي ٧ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠،
- وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٤)،
- وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار الأحداث المأساوية والعنيفة الأخيرة التي خلفت وراءها الكثير من القتلى والجرحى،
- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٤)؛
 - ٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
 - ٣ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، وما زالت تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
 - ٤ - تؤكد أهمية الأعمال التي يضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، والخطوات المتخذة تحت رعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية منسقة لأنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأرض المحتلة؛

(٣) A/55/144-E/2000/87، المرفق.

(٤) A/55/137-E/2000/95.

- ٥ - تحث الدول الأعضاء، والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الإقليمية والأقليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدات اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بتعاون وثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛
- ٦ - هيب بالمؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تكشف مساعداتها استجابة للاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني، وفقا للأولويات الفلسطينية التي تحددها السلطة الفلسطينية، مع التركيز على التنفيذ الوطني وبناء القدرات؛
- ٧ - تحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام الصادرات من المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة، وعلى التنفيذ الكامل لاتفاقات التجارة والتعاون القائمة؛
- ٨ - هيب بالجهات المانحة الدولية التسهيل بإيصال المساعدات التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛
- ٩ - تشدد في هذا السياق على أهمية كفالة حرية مرور المعونة إلى الشعب الفلسطيني وحرية حركة الأشخاص والسلع؛
- ١٠ - تحث الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات غير الحكومية أن تقدم بأسرع ما يمكن مساعدة اقتصادية وإنسانية طارئة إلى الشعب الفلسطيني للتصدي لأثر الأزمة الحالية؛
- ١١ - تشدد على ضرورة تنفيذ بروتوكول باريس بشأن العلاقات الاقتصادية المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤، المرفق الخامس للاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة^(٥)، ولا سيما فيما يتعلق بالإفراج الكامل والفوري عن إيرادات الضرائب غير المباشرة المستحقة للفلسطينيين؛
- ١٢ - تقترح أن تعقد في عام ٢٠٠١ حلقة دراسية برعاية الأمم المتحدة بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن:
- (أ) تقييما للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛
- (ب) تقييما للاحتياجات التي لم تلب بعد، ومقترحات محددة لتلبيتها على نحو فعال؛
- ١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السادسة والخمسين البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠